

دراسة لأفكار الدكتور محمد بن عبد الكريم الجزائري حول الديمقراطية والعلمانية

A study of Dr. Mohammad ben Abd El Karim Al-Jazairi ideas on democracy and secularism.



أ.د. صالح فركوس *	الاسم الكامل للمؤلف الثاني
جامعة محمد البشير الإبراهيمي " برج بوعريش " (الجزائر)	مؤسسة الانتماء (البلد)
salah_ferk@hotmail.com	الإيميل

تاريخ القبول: 2026/03/01

تاريخ الاستلام: 2026/02/01

• الملخص:

كتاب محمد بن عبد الكريم الزموري الديمقراطية والعلمانية في ميزان الإسلام كتاب جدير بالدراسة والبحث يطرح فيه المؤلف إشكالات في العلوم السياسية والشرعية في ميزان الاسلام، تناول في الكتاب أسس تلك الأيديولوجيات الغربية وأبعادها وانتقدها في ضوء الشريعة الإسلامية فكيف ناقشها؟ وكيف بينها؟ وما هي الإضافات الجديدة التي استنبطها من هذه الدراسة؟ وما هي تعاليقنا لهذه الدراسة؟. كلمات مفتاحية: محمد الزموري ؛ الديمقراطية ؛ العلمانية ؛ الإسلام ؛ العلوم السياسية.

Abstract:

The book "Democracy and Secularism in the Balance of Islam" of Muhammad ben Abd El Karim al-Zamouri, is a scholarly work worthy of deep study and research. In it, the author presents complex issues within the realms of political science and Sharia through the lens of Islam. The book examines the foundations and dimensions of these Western ideologies, critiquing them in light of Islamic Law.

The study seeks to answer several pivotal questions: How did the author discuss these ideologies?, How were they defined and articulated?, What new insights or deductions did he derive from this study?, What are our own analytical observations regarding this research?.

Keywords: Mohammed Al-Zamouri, Democracy, Secularism, Islam, Political Science.

● مقدمة:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

دراسة أفكار وآراء كتاب المؤرخ الدكتور محمد بن عبد الكريم الزموري رحمه الله من خلال كتابه: الديمقراطية والعلمانية في ميزان الإسلام .

بعد دراستي لهذا الكتاب القيم الذي حلّ فيه الكاتب مبادئ الديمقراطية وأفكار العلمانية وانتقد هذه المبادئ وهذه الأفكار في ضوء الإسلام، طرح الإشكالية التالية:

ما علاقة هذه الدراسة باختصاص الدكتور محمد بن عبد الكريم كمؤرخ؟ وماهي الفائدة من دراسة مثل هذا الكتاب الذي يبدو من خلال عنوانه من المواضيع المستهلكة؟

استخلصت من دراسته الفوائد التالية قبل استخلاص أفكاره وآرائه:

أولاً: يمكن الاستفادة منه في دراسة العلوم السياسية كإساتذة وطلبة في: الفقه السياسي المقارن الذي قلما يُدرس في: علم الاجتماع المقارن وكذلك في: التاريخ المقارن أي: السنن التاريخية في ميزان الإسلام.

ثانياً: مصادره ومراجعته من الكتاب والسنة ومراجع لها علاقة بالموضوع، ولكن وجدته متأثراً بالماوردي، دون أن يذكره في أحكامه السلطانية التي مما جاء فيها:

الدين والسلطان توأمان: الدين أساس والسلطان حارس ومن لا أساس له فمهديم ومن لا حارس له فضائع، فالديمقراطية عنده لا أساس لها من الدين.

وجدته كذلك متأثراً بابن العنابي دون أن يذكره، حين حذر الأتراك من مَغَبَّة السياسة التي كانوا ينتهجونها في الجزائر، ودعاهم إلى الأخذ بالصنائع والاختراعات، وترك سياستهم العقلية أي الديمقراطية.

ثالثاً: الكتاب- في الحقيقة- جدير بالدراسة، لأن الكثير من المبادئ والقيم الإسلامية، قد طُغت عليها مثل هذه المبادئ والأفكار الديمقراطية والعلمانية، ولذلك وجدت كباحث في التاريخ دراسة هذا الكتاب في غاية الأهمية.

وجدته كذلك متأثرا بالعلامة الشيخ البشير الإبراهيمي، قائلا⁽¹⁾:

ويعجبني كتبه في الديمقراطية السياسية صاحب العلم الراسخ والعقل الراجح وحليف الأدب الباذخ: الأستاذ العلامة الفهامة الشيخ محمد البشير الإبراهيمي الجزائري رحمه الله، والديمقراطية رأي يوناني نظري جميل، منسوب إلى اسم صاحبه، وهو قائم على أن الشعب هو مصدر السلطة، ومن ثم فهو صاحب الحق والتشريع وعلى هذا فإن الأفراد متساوون في هذا الحق، ويناقضه رأي آخر يوناني النشأة أيضا، اضطرع الرأيان في ميدان الجدل، ثم اضطرعا في ميدان العمل حتى أصبحا مذهبين في سياسة الحكم، وباين في فلسفة الاجتماع، وكانت هذه الآراء الجميلة في الحياة – مثل رأي ديموقراط - تدور بين فلاسفة اليونان وقياصرة الرومان، أولئك يدرسونها جدلا، وهؤلاء يدرسونها عملا، إلى أن أنتصف الله للحق بالإسلام، فجاء بالشورى والمساواة حكما من الله، وأين حكم العقول من حكم خالق العقول؟! وجاء عمر بن الخطاب، فلحن العالم درسا في المثل الأعلى للحكم.

- وما يرى في الديمقراطية عن الخداع في الحرب والسلم وحينما يكون سيطرة الأقوياء وسيطرتهم على الضعفاء هي الديمقراطية ، وأن التقتيل للأبرياء العزل هي الديمقراطية ، والديمقراطية في نقض المواثيق!! لك الله أيها الديمقراطية⁽²⁾

وكما يعتقد في صحة قيام أسس الديمقراطية قامت على هذا الأساس ذكرت ذلك في كتابي تاريخ النظم القانونية والإسلامية لهذا الموضوع⁽³⁾: كان الصراع بين الأغنياء والفقراء في اليونان نتيجة سوء توزيع الثروات أن أرق هؤلاء الفقراء، خاصة صغار الفلاحين بالديون فباعوا أراضيهم ووقعوا في الاسترقاق بسبب ديونهم بل اضطروا- في كثير من الأحيان - إلى بيع أبنائهم وزوجاتهم إذا ما عجزوا عن أداء أجرة الأرض أو الوفاء بما عليهم من ديون.

¹ - محمد بن عبد الكريم : الديمقراطية والعلمانية في ميزان الإسلام، مطبعة زاعياش، الجزائر، د، ت، ص 15.

² - البصائر. العدد الأول . سنة 1947. عن محمد بن عبد الكريم: المرجع نفسه، ص 16.

³ - صالح بن نبيلي فركوس: تاريخ النظم القانونية والإسلامية، دار العلوم للنشر والتوزيع، الحجار – عنابة، 2014، ص 27 -

المبدأ الأول

حكم الشعب لنفسه بنفسه

انتقد الكاتب هذا المبدأ قائلا⁽¹⁾:

إنّ هذا المبدأ لم يطبق قطعا في الماضي، ولا يمكن تطبيقه في الحاضر وفي المستقبل أيضا طبيعة وشرعا. واستشهد بما بينه ابن خلدون في مقدمته⁽²⁾: إنّ نصب الإمام واجب، قد عرف وجوبه في الشرع بإجماع الصحابة والتابعين، لأنّ أصحاب رسول الله ﷺ - عند وفاته بادروا إلى بيعته أبي بكر ﷺ وتسليم النظر إليه في أمورهم، وكذا في كل عصر بعد ذلك، ولم تترك الناس فوضى في عصر من الأعصار، واستقر ذلك اجماعا دالا على وجوب نصب الإمام وهذا المنصب أي وجوب تنصيب الإمام في الدولة الإسلامية، قادني إلى دراستي لهذا الموضوع في كتابي: تاريخ النظم القانونية والإسلامية: النظام السياسي للخلافة الإسلامية⁽³⁾ الخلافة كما عرفها الماوردي رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابة عن الرسول ﷺ⁽⁴⁾.

لقد كان الرسول ﷺ هو المشرع والمنفذ والقاضي ولما توفي ﷺ وجد المسلمون أنفسهم أمام أمر عظيم هو: كيف يمكن اختيار من ينوب رسول الله في أمور دنياهم ودينهم؟ ما هي الطرق والأساليب لتنصيب الخليفة؟ كيف يمكن تطبيق مبدأ الشورى الذي دلّ عليه قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾⁽⁵⁾، وقولهم سبحانه وتعالى: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾⁽⁶⁾.

طرق تنصيب الخليفة :

1- طريقة الانتخاب الاستشاري : مثلما كان عقب وفاة الرسول ﷺ، بما كان مناجتماع المسلمين وتداولوهم بسقيفة بني ساعدة وما وقع بينهم من الحوار والتشاور في أمر الخلافة خلّص إلى اختيار أبي بكر الصديق

¹ - محمد بن عبد الكريم : المرجع نفسه، ص 17.

² - ابن خلدون، عبد الرحمان : المقدمة، مطبعة القاهرة، تصوير بيروت. ص 481، نقلا عن كتابه، الديمقراطية، ص 26.

³ - صالح بن نبيلي فركوس، المرجع السابق، ص 51 - 53.

4 - الماوردي : الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، ط 3 ، مطبعة الباي ، مصر ، 1973 ، ص 5.

5 - سورة آل عمران : آية 158.

6 - سورة الشورى : آية 37.

خليفة لرسول الله ﷺ . ثم تمت بيعته من طرف المسلمين في مسجد الرسول للمرة الثانية ، و كانت تلك هي البيعة عامة، ألقى خلالها أبو بكر الصديق خطبته الشهيرة : يا أيها الناس إني وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني. الصدق أمانة، والكذب خيانة، والضعيف فيكم قوي عندي حتى أريح عليه حقه إن شاء الله والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه إن شاء الله. أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإن عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم .

2- طريقة الترشيح الاستشاري : وهو من أشكال نظام الخلافة، حيث أخذ أبو بكر الصديق عندما مرض في استشارة الصحابة باطمئنانه إلى شخصية عمر بن الخطاب رضي الله عنه . فلم يوص بولاية العهد لأحد أبنائه، بل لأعدل الناس وأكفهم لقيادة الأمة الإسلامية، وبعد أن زكاه أهل الحل والعقد، أي ولاية العهد بالإجماع، جاء كتاب عهد أبي بكر الصديق لعمر بن الخطاب، هذا نصه:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هذا ما عهد أبو بكر الصديق بن أبي قحافة في آخر عهده بالدنيا خارجا منها، وأول عهده بالآخرة داخلها فيها، حيث يؤمن الكافري ويوقن الفاجر، ويصدق الكاذب: إني استخلفت عليكم بعدي عمر بن الخطاب، فإن عدل فذلك ظني به وعلمي فيه، وإن بدّل فلكل امرئ ما اكتسب، والخير أردت ولا أعلم الغيب ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾⁽¹⁾، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

ومن هنا نرى أن تنصيب عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد تم من خلال مراسيم ثلاثة:

1- بترشيح واختيار من طرف الخليفة أبي بكر الصديق، 2- بعد استشارة أهل الحل والعقد 3- بموافقة عامة المسلمين على ما اتفق عليه أهل الحل والعقد بما فيهم الخليفة⁽²⁾.

3- طريقة الانتخاب الاستشاري : قام عمر بن الخطاب رضي الله عنه بتكوين مجلس شوري يتكون من ستة من الصحابة الأجلاء ممن كان يظن أنهم أقدر على تولي منصب الخلافة لاختيار أحد منهم، هؤلاء الصحابة هم : علي بن أبي طالب، عثمان بن عفان، سعد بن أبي وقاص، عبد الرحمن بن عوف، طلحة والزبير؛ وعين

1 - سورة الشعراء : آية 227.

2 - بشار قويدر : دراسات في النظم الإسلامية ، منشورات دحلب ، الجزائر ، 1994 ، ص 100.

عمر ابنه عبد الله شاهدا ورقيبا يستشار عند الحاجة، بعد أن ألقى فيهم خطابا يبين لهم المسؤولية الجسيمة الملقاة على عاتقهم حيث لا يختلف خطابه عن خطاب أبي بكر رضي الله عنه وما يهدف إليه من سلامة وحماية وحدة ومصالح الأمة : إني نظرت فوجدتكم رؤساء الناس وقادتهم ولا يكون هذا الأمر إلا فيكم. وقد قبض رسول الله وهو عنكم راض، إني لا أخاف الناس إن استقمتم، ولكني أخاف عليكم اختلافكم فيما بينكم فيختلف الناس فانهمضوا إلى حجرة عائشة بإذن منها فتشاوروا واختاروا رجلا منكم .

وهنا نرى أن الخليفة عمر قد أمر أعيان المسلمين ممن رضي الرسول عنهم ؛ في أنهم يجتمعوا ليتفقوا في اختيار الخليفة ومنحهم مدة لا تتجاوز 3 أيام، وكان مبدأ الأغلبية هو الرأي المقبول ، وإذا كان هنالك تساوي في كان عبد الرحمن بن عوف مرجحا للفريق الذي فيه ، وتم اختيار عثمان بن عفان بعد مشاورات عديدة واتفقت الأمة على هذا الاختيار فتمت المبايعة ، فصار بذلك خليفة باتفاق الجميع ⁽¹⁾.

4. طريقة المبايعة الشعبية : حين وقعت بعض مظاهر الفتن اثر مقتل الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه قد جاء حيث نادى الناس في شوارع المدينة وحول دار الخلافة بترشيح علي بن أبي طالب وتنصيبه خليفة فكان تولي علي بن أبي طالب رضي الله عنه منصب الخلافة ⁽²⁾.

ومما يلاحظ في هذا أن عملية ترشيح الخليفة في عهد الخلفاء الراشدين، كان - فعلا- يتماشى مع النص القرآني الذي أوصى على قاعدة الشورى. وهو ما لاحظناه عن تداول الخلفاء الراشدين منصب الخلافة فقد كان بعيدا عن نظام الخلافة الوراثية، فلم نر ولاية للأبناء أو الأقارب، فكان الترشيح والتنصيب مرهونين بالالتزام بالشريعة الإسلامية وبإقامة حدود الله في حل المسائل المطروحة، وإلا رفعت البيعة.

ويستخلص من سيرة الخلفاء الراشدين ومنهج حياتهم وسياستهم، أنهم كانوا يعيشون عيشة المواطن المسلم العادي لا يعتبرون أنفسهم حكاما أو ملوكا أو رؤساء مستبدين أو أباطرة، بل كانت حياتهم في منتهى البساطة والتواضع، وقد دلّ قوله صلى الله عليه وسلم الخلافة ثلاثون سنة تكون بعدي ملكا ⁽³⁾.

1 - بشار قويدر: نفس المرجع : ص 100-104.

2 - نفس المرجع : ص 101-102.

3 - الشيخ الألباني: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها ، مجلد 1 ، ص 198 ، رقم الحديث 460.

5- الخلافة الوراثية: أما مبدأ الوراثية في الخلافة فقد تم إدخاله من طرف بني أمية حيث حدثت الفتنة الكبرى، حيث كانت تتم عن طريق الوصية أو العهد ، وهذه الوصية كانت تعد بمثابة التصرف القانوني والسياسي والرسعي، وقد استمر هذا حتى نهاية عهد العباسيين بعد الأمويين ليستمر وينقل بعد ذلك إلى نظام الخلافة العثمانية حيث كان العنصر التركي هو الحاكم يلقب بالخليفة أو السلطان.

ونتيجة لهذا الوضع السيئ للغاية، تعالت صيحات الإصلاح السياسي والاجتماعي مما مهد لأحد الأشراف ويدعى دراكون بتولي السلطة، فوضع قانونا يحمل اسمه عام 620 ق.م. بغرض التخفيف على كاهل الطبقة العامة المقهورة.

قام بتدوين الأعراف السائدة مع تنظيمها وإدخال عقوبات شديدة عليها. ولم يستطع تحقيق رغبات العامة الحقيقية من خلال قانونه، حيث ظلت الفوارق بين طبقات المجتمع كبيرة بالإضافة إلى ما اتسم به قانونه بالشدّة والقسوة وخاصة القانون الجنائي إلى درجة أن قيل عنه أنه كُتب بالدم.

لهذا ثارت العامة ضد قانونه مطالبة بإلغائه والقضاء على تحكم الأقوياء في الضعفاء وتخليصهم من الاسترقاق. وأصبحت كلمة دراكون كلمة عالمية تطلق على الأفعال الشديدة القسوة واللاعادلة.

حوالي سنة 590 ق.م. ظهر صولون كأبرز سياسي في أثينا، فهل يمكن لنا معرفة نطاق عمله السياسي والتشريعي؟.

1- تقسيم المجتمع الأثيني على أساس مادي:

أ) الوظائف الكبرى والمناصب العليا: كانت تسند إلى طبقة الأشراف والنبلاء والمالكين للأراضي التي تنتج 500 مكيالا من الحبوب أو ما يعادلها ثمنًا.

ب) طبقة الفرسان: يمتلكون ما بين 300 و 500 مكيالا من الحبوب أو ما يعادلها ثمنًا.

ج) المزارعون والحرفيون وصغار التجار: ما بين 200 الى 300 مكيالا من الحبوب أو ما يعادلها ثمنًا.

د) الطبقة الدنيا: لا يتجاوز دخلها 200 مكيالا أو ما يعادلها ثمنًا.

كان فكر صولون السياسي مستنبطاً من إيمانه بمبادئ القانون الطبيعي ، أي إيمانه بالطبيعة ونظامها الكوني، دون الإيمان بالله سبحانه وتعالى خالق هذا الكون الذي وضع له قانونه وأتقن صنع كل شيء

ويلخص الكاتب نظرية الديمقراطية اجتماعياً قائلاً: ⁽¹⁾ وخلاصة القول المسطور في مالم يخص الديمقراطية المزعومة، يتبلور في ثلاثة مبادئ أساسية.

المبدأ الأول: أنّ الشعب لا يخضع لأي حاكم يحكمه ولا لأي سلطة تسيّره، بل هو سيد نفسه، يحكم نفسه بنفسه.

المبدأ الثاني: أنّ المساواة بين أبناء البشر طبيعية في كل شيء.

المبدأ الثالث: أنّ الحرية الكاملة في التفكير والتعبير والتحرير وفي كل مكتسب من مكتسبات الحياة، حق طبيعي لكل فرد من أفراد البشر.

وفي بداية عهد الثورة الفرنسية سنة 1789م رمز الفرنسيون للديمقراطية بثلاثة كلمات: حرية . إِيخاء مساواة واتخذوها شعاراً لهم، منقوشاً على عملتهم. والحرية الكاملة في الديمقراطية هي المعبر عنها بحقوق الإنسان . والإسلام قد يتفق مع مبادئ الديمقراطية كوسيلة من وسائل الخير والصالح ويختلف معها في المرجع والهدف، وفي التطبيق الكامل أيضاً.

وختم محمد بن عبد الكريم إلى: القول الفصل في نظرية حكم الشعب لنفسه بنفسه ؛ هو الفوضى بعينها.

المبدأ الثاني

المساواة بين أبناء البشر في كل شيء

وتطرق إلى الموانع الطبيعية، في ما يأتي : الناس سواسية في أصل البشرية: " كُلُّكُمْ بَنُوا آدَمُ خُلِقَ مِنْ تُرَابٍ... ⁽²⁾ ، ولكنهم ليسوا - هم - سواسية في الخلق التي جبلوا عليها من المهد إلى اللحد، بل بينهم تميّزات تمنع

¹-كتاب المرجع نفسه، ص 17.

2- رواه البزار، عن حذيفة بن اليمان، عن كتابه الديمقراطية، ص. 27

صاحبها - طبيعة - من المساواة لغيره فيما لم يكن مخلوقا لأجله: وَكُلُّ مُيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ⁽¹⁾. ومن الموانع الطبيعية الدائمة: منع مساواة المرأة للرجل فيما تقصر عنه وتعجز عن أدائه بموجب أصل الخلقة والفترة: كعجزها عن أداء ما يقتضيه منصب الرئاسة المطلقة في الحكم أو الإمارة العامة للجيش لقصورها عن الرجل في القوة والجلد ونقصها عنه في الرأي وكمنع الرجل من مساواة المرأة في حق الرضاعة والكفالة والحضانة للأبناء الصغار لقصور الرجل عن المرأة.

كما تطرق إلى الموانع السياسية، قائلا:

إن الموانع السياسية هي التي تقتضي إبطال حكم المساواة بين أبناء البشر ذكرانا وإنثاء، فيما هم ليسوا أهلا له من وظائف الدولة الراعية لمصالح الأمة وتسيير شؤونها حسب المقتضى. وهذه الموانع نوعان إثنان: منها ماهو دائم مؤبد، ومنها ماهو عابر مؤقت. فالدائم المؤبد: مثل المانع للمرأة من رئاسة الدولة كرئاسة الجمهورية في عصرنا، أو منصب الخلافة و الإمارة في العصور الغابرة، وذلك لقوله ﷺ : لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ⁽²⁾.

ومن الموانع المؤقتة كلامه ﷺ : إِنَّا لَنْ نَسْتَعْمَلَ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ⁽³⁾ أَي: لَنْ نُؤَيِّيَ عَلَى الْإِمَارَةِ مِنْ طَلِبِهَا وفيه ريبة، فإن زالت الريبة فله ذلك بِشُرُوطِهَا⁽⁴⁾.

أما الموانع الاجتماعية يراها تبولوجية المعالم في ثلاثة مظاهر⁽⁵⁾.

المظهر الأول: كمنع مساواة الجاهل للعالم " في التصدي للنظر في مصالح الأمة وفي حل ما يقتضيه العلم والتفكير لمشكلات الحياة البشرية. وقد تعامى عن هذه المساواة القاسطة أنصار الديمقراطية، الذين طالما جهلوا الحق وجعلوا كونهم جاهلين به، فوضعوا الشخص الغير المناسب في المنصب المناسب لغيره، واختلط الحابل بالنابل، وركب الحمار مولاه، ثم قالوا: هذه ديمقراطية ثورية، أحب من أحب وكره من كره!! والأمثلة

1- رواه البخاري ومسلم، والإمام أحمد وأبو داود، عن عمران بن حصين. والترمذي، عن عمر بن الخطاب. عن كتابه، ص 29.

2- رواه البخاري وغيره، عن أبي بكر. عن كتابه الديمقراطية، ص 37.

3- رواه البخاري ومسلم، وغيرهما، عن أبي موسى الأشعري.

4- كتاب الديمقراطية والعلمانية، ص 40.

5- نفسه، ص 40-43.

عن ذلك أكثر من كثير! تجدها في جميع مؤسساتهم الرسمية محروسة بقوانين، لا يرضاها دين ولا يرتاح لها ضمير!! وهذا ما أنبأنا به رسول الله ﷺ : **إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ لغير أهله فانتظر الساعة .**

المظهر الثاني: تبدو فيها موانع المساواة بارزة للعقول في الأمور المعقولة: كمنع مساواة المفضل للفاضل، والفاسق للعنيف، والعاصي للتقي في الإكرام مثلا، والعبيد للأحرار في الشهادة عبي سبيل المثال. ما جاء على لسان رسول الله ﷺ : **"أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ"** ⁽¹⁾

المظهر الثالث: تتبلور فيه موانع المساواة فيما تواضع عليه الناس واعتادوه، فتأصل في نفوسهم، ورسخ في أعرافهم، وأخلاقهم، وثقافتهم، وحضاراتهم، وسلوكاتهم، على سبيل المثال: اللباس القصير للمرأة الإفرنجية وبروز ثديها وعُري فخذها وساقها، يعتبر حضارة في ميزان المجتمع الإفرنجي، بيد أن ذلك يعتبر جاهلية في المجتمع المسلم، وهلم جرا.

المبدأ الثالث

الحرية المطلقة لكل فرد من البشر

ينتقد الحرية المطلقة لكل فرد، قائلا⁽²⁾: الحرية عند الديمقراطيين غير مقيدة بأي شيء، بل هي مطلقة في كل شيء. وضمان مفعولها عندهم يكون في الرأي، وفي العقيدة، وفي الملكية، وفي الشخصية. وهذا مبدأ لا بد منه لهم، من أجل الحفاظ على الديمقراطية الغربية الرأسمالية، المتمثلة في المذهب الحر والمذهب الفردي .

فهذه الحرية تتضمن حرية التفكير، وحرية التعبير، فحرية التفكير ليس عليها سلطان سوى وحي الدين القويم أو صوت الضمير السليم. فصوت الضمير يوبخ صاحبه أن يفكر في فعل أو قول مذموم عقلا. وقد أمرنا الإسلام أن نفكر فيما فيه صلاح البشر: دنيا وأخرى فقال عز وجل : ﴿ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ * **فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ** ⁽³⁾. وفي موضع آخر : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ آيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ * **الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ**

1 - رواه الإمام مسلم وأبو داود، عن عائشة أم المؤمنين.

2 - كتاب الديمقراطية، ص 43-53

3 - سورة البقرة: الآية 219، 220.

وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ⁽¹⁾ . وفي موضع أيضا : ﴿ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾⁽²⁾ . وقال رسول الله ﷺ : فِكْرُهُ سَاعَةٌ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةٍ سِتِّينَ سَنَةً⁽³⁾ وفي موضع آخر : تَفَكَّرُوا فِي آلَاءِ اللَّهِ ، وَلَا تَفَكَّرُوا فِي اللَّهِ⁽⁴⁾ أي : في ذاته تعالى ، لأنه منزّه عن كل ما يخطر في الأوهام من الأعراض والأجسام ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾⁽⁵⁾ فامتثل المسلمون لما أمر به الإسلام ففكروا وقدروا حرية التعبير عند الديمقراطيين غير خاضعة لسلطان الدين ولا مقيدة بقيود الحياة والاحتشام. والخير والشر ، ليفقه الناس حقيقة الديمقراطية التي هي كحقيقة من يرتدي نظارات من ذهب ، لكنه كفيف لا يبصر الطريق ، فماذا تنفعه تلك النظارات ما دام نور الإيمان لم ينفذ إلى قلبه وروحه .

وهكذا يمكن القول أن العلامة المؤرخ محمد بن الكريم رحمه الله ، إنما أراد من دراسة الديمقراطية في ميزان الإسلام لإقامة الحجة ولتبيان للناس الحق من الباطل .

العلمانية في ميزان الإسلام

أما الموضوع : فقد فصل في فتواه على أنها كفر وإلحاد في شريعة الإسلام قائلا : إن شعائر العلمانيين تبدو بارزة المعالم في مزاعمهم الكاذبة ، وشبههم الباطلة ، والمرفوضة – أيضا – بميزان العقل السليم ، والضمير الواعي ، والدين القويم ، ومع ذلك فهم يؤكدون عنادا أنهم على طريق الحق سائرون ، وأنهم بمفاهيمهم العلمانية متمسكون أحب من أحب وكره من كره ، ونحن – إن شاء الله – سنبين باطل شبههم ، ونكشف عن خطئهم في فهمهم لشريعة الإسلام ، كما سننفذ مزاعمهم في دعواهم ، والله يشهد أنهم كاذبون ، وأنهم في جهنم خالدون⁽⁶⁾ .

وأول شعيرة من شعائر العلمانيين ، هي فصل الدين عن الدولة : أولى شعائر العلمانيين الخداعة ، ودعوى من أشهر دعاويهم المغرضة ، ولذلك أسباب قد دفعت بهم إلى ما هم عليه : سياسيا واجتماعيا .

1 - سورة آل عمران : الآية 190 ، 191

2 - سورة ص : الآية 29 .

3 - رواه أبو الشيخ في العظمة عن أبي هريرة .

4 - رواه الهيثمي وغيره ، عن عبد الله بن عمر .

5 - سورة الشورى : الآية 11 .

6 - كتابه نفس المرجع ، ص 137 .

ومن أعظم هذه الأسباب تسلط رجال الدين الكنسي على غيرهم، ووقوفهم في وجه كل تفتح فكري واكتشاف علمي، فجمدوا العقول وغلقوا القلوب بما فرضوه على النفوس: من صكوك الغفران ، و قرارات الحرمان التي بها أصبحوا تجارا ميسرين لكسب الحرام، وتحريف الأوهام، بما أدخلوه على الديانة المسيحية من تحريف بنقص وزيادة...⁽¹⁾

وحذر من خطورة العلمانية على إفساد عقيدة الشعوب المسلمين باستبداد السلطة العلمانية، التي لا ترقب فيهم إلا ولا ذمة، !! وخطورتها تتجلى في تبني سياسة النظام العلماني بشرطيه: الشرقي الشيوعي، والغربي الرأسمالي، ابتداء بالأولى المبني على الإلحاد المطلق، وختاما بالثاني المبني على النفاق: تشريعا، وقضاء، وتنفيذا، فكلا الشرطين مناف تماما لعقيدة المسلمين، المتمثلة في كلمة " لا إله إلا الله محمد رسول الله ": عقيدة قلبية، وشريعة عملية في السراء والضراء، رغم أنف المنادين بعزل الدين عن معترك الحياة اليومية، وفصله عن سياسة الدولة، التي ما فتئت تكيد للإسلام وتعمل على إنساء عقيدة المسلمين وتشكيكهم في إيمانهم بالله ربنا، وبالإسلام ديننا .

كما أكد الدكتور محمد بن عبد الكريم خطورتها في: العمل بالقوانين الوضعية بالدرجة الأولى، وإهمال الأحكام الإسلامية في معظم النوازل القضائية، التي لا يجوز لمن يؤمن بالإسلام عقيدة، ويمثل أوامر الله شريعة أن يحيد عنها قدر أنمله⁽²⁾.

ولخص خطورة العلمانية، خاصة في نشر ثلاثة وسائل أساسية، وهي: وسيلة التعليم، ووسيلة الإعلام، ووسيلة القانون، وهي - حسب رأيه - أشد تأثيرا:

الوسيلة الأولى: التعليم، وهو السبيل الأمين لنفوذ سرطان العلمانية إلى شرايين تلاميذ المدارس والثانويات وطلبة المعاهد والجامعات.

وهذا من مخلفات الإستعمار البغيض، الذي لم يخرج من أرض المسلمين حتى زرع بذور العلمانية المسمومة⁽³⁾.

¹ - نفسه ، ص 137.

² - نفس الكتاب ، ص 158.

³ - نفس الكتاب ، ص 195.

كما أن خطورتها تبدو في اختلاط الذكور بالإناث في جميع مراحل الدراسة والتعليم، واندماج المراهقين والمراهقات في أقسام المدارس والجامعات⁽¹⁾.

الوسيلة الثانية: الإعلام ، وهو أعم وأشمل لانتشار العلمانية بالكلمة: المقرؤة والمسموعة والمرموقة، وهي أكثر تأثيرا في قلوب الناس وأفكارهم، فإن كانت طيبة فهي طيبة وإن كانت خبيثة فهي خبيثة، كما جاء في القرآن الكريم : ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ * تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ * وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ ﴾⁽²⁾.

وعلمانية الإعلام أخطر من علمانية التعليم، لأن المخاطبين بمناهج التعليم أقل عددا من المخاطبين ببرامج الإعلام. إن الواقع المرئي والملموس من وسيلة الإعلام المختلفة التنوع ودرجات التأثير: من إذاعة و تلفزة ، وصحيفة، و سينما وهلم وجر من كل جهاز إعلامي هو عند الإعلاميين معتمد ومسخر لإشاعة الفاحشة، وإغراء بالجريمة، والسعي في الأرض فسادا بخلخله العقول، وتعمية القلوب، وتحطيم الأخلاق، وتحريف السلوك، والعبث بالقيم، وهلم وجر من السخاء بالأسس التي يبني عليها الإسلام، عقيدة وشريعة. وقد اختارت السلطات العلمانية لتسيير أجهزة الإعلام المتحيز لها - من القمة إلى القاعدة - بل من يلبى رغباتها ويمثل أوامرها: من شيوعيين عقيدة، وإلحاديين طبيعة، ومرتدين عزيمة، ومنحليين خلقا، ثم زودتهم بكل ما هم في حاجة إليه: مادي ومعنوي، ومنحتهم حرية التعبير والتحبير في الحط من قيمة الإسلام: عقيدة وعبادة، والطقن في شريعته: معاملة وخلق، والسخرية من أمته: تلميحا وتصريحا، والنيل من المتمسكين بحبله: سبا وشتما، كل ذلك باسم العمل على نشر العلمانية، بسلاح الكتب المأجورة لمحاربة الإسلام. وتشويه سمعة المسلمين أنصار الله، وانتقاص أفكارهم الربانية وقدراتهم البشرية على ما هو ميسر لما خُلِقُوا له. تلك الكتب - التي أريد بها الدعايات الكاذبة، والانحرافات الطائشة - لم تخل من فلسفة الديوك، وترهات الشكوك، فكانت - ولا تزال - سببا في انحراف كثير من الشباب عن العلم النافع والمعرفة الحقّة. وقد تكشف هذه

¹ - نفس الكتاب ، ص 159.

² - سورة إبراهيم، الآية 24-26.

الكتب الأثيمة عن قصص الخلاعة والغرام المكشوف، والدعوة عن الإلحاد عن الدين، والتنكر للأخلاق الإسلامية، ونبد الفضائل الإنسانية، وهلم وجرا...⁽¹⁾.

والحقيقة أن وسيلة العصر، هي التواصل الاجتماعي الذي أصبح الوسيلة الثانية: أشار إليها في صفحة 158 من كتابه، وهي: العمل بالقوانين الوضعية بالدرجة الأولى، وإهمال الأحكام الإسلامية.

خاتمة :

الخلاصة، أن المؤرخ محمد بن عبد الكريم قد بين أن العلمانية كفر وإلحاد، وأن الإسلام: هو الانقياد لله، والخضوع لأوامره. ونواهيه في السراء والضراء، وهو الإخلاص لله في عبادته، والالتزام بشريعته، والتصديق بكل ما جاء به رسول الله ﷺ من عند ربه مع الإذعان والقبول.

والإسلام: عقيدة وشريعة، فالعقيدة إيمان راسخ في القلب، والشريع تطبيق خالص لمقتضاها. وهو ما جاء في القرآن: ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾⁽²⁾.

وفي الحديث النبوي عن رسول الله ﷺ لَيْسَ الْإِيمَانُ بِالْتَّمَنِّي وَلَا بِالتَّحَلِّي ؛ وَلَكِنْ هُوَ مَا وَقَرَفِي الْقَلْبِ وَصَدَّقَهُ الْعَمَلُ⁽³⁾. والمؤمن الحق هو من رضي طوعا وبربوبة الله ودينه الحنيف، ونبوة محمد بن عبد الله ﷺ .

تلك هي مبادئه الإسلامية التي ظل الدكتور محمد بن عبد الكريم رحمه الله يدافع عنها، ويسعى لتحقيق الإسلام وكفى بالإسلام إقبالا، وكفى بالكفر إدبارا.

¹ - ص، 200-201 من كتابه.

² - سورة النور، الآية 51.

³ - رواه الديلمي، وابن النجار عن أنس بن مالك.